

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢١٩ لسنة ١٩٨٨

بشأن الموافقة على الخطاب المتبادل الموقع في القاهرة بتاريخ ١٢/٤/١٩٨٨ بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان والذي تتيح بمقتضاه الحكومة اليابانية للحكومة المصرية منحة مقدارها ٣٠٠ مليون ين يابانى لشراء أرز تايلاندى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على الخطاب المتبادل الموقع في القاهرة بتاريخ ١٢/٤/١٩٨٨ بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان والذي تتيح بمقتضاه الحكومة اليابانية للحكومة المصرية منحة مقدارها ٣٠٠ مليون ين يابانى لشراء أرز تايلاندى ، وذلك مع التخفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ رمضان سنة ١٤٠٨ (١٥ مايو سنة ١٩٨٨) .

حسنى مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ٢١ شوال

سنة ١٤٠٨ الموافق ٦ يونيه سنة ١٩٨٨ .

القاهرة في ١٢ أبريل ١٩٨٨

صاحب السعادة :

السيد / هيروشي هاشيهوتو

سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

أتشرف بالأحاطة بأننى تلقبت مذكركم سعادتكم المؤرخة اليوم والتي تنص على ما يلى :

« أتشرف بأن أشير الى المناقشات التي تمت مؤخرا بين ممثلى حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادى اليابانى الذى يقدم فى اطار اتفاق المعونة الغذائيه لعام ١٩٨٦ ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - تتيح حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقا للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها الى ثلاثمائة مليون ين (٣٠٠.٠٠٠.٠٠٠ ين) والمشار اليها فيما يلى بـ « المنحة » .

٢ - تتاح المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ سريان الترتيبات الحالية وبين ٣١ مارس ١٩٨٩ ، الا اذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المعنية بالحكومتين على مد هذه الفترة .

٣ - (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء الأرز والخدمات المدرجة أدناه :

(أ) أرز تايلاندى تصل قيمته الى مائتين وخمسين مليون ين (٢٥٠.٠٠٠.٠٠٠ ين) فوب ، و

(٢) تتم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان باستضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها .

(٣) أن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقي المدفوعات بالين الياباني من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف في العقود التي تم اقرارها . ويتم الاتفاق على التفاصيل الاجرائية الخاصة بدائنية ومديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها .

٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الاجراءات اللازمة ل :

(أ) ضمان التفريغ والافراج الجمركى الفورى فى موانئ التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلى للأرز المشتري فى نطاق المنحة .

(ب) كفالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية أو ضرائب داخلية أو رسوم مالية أخرى قد تفرض فى جمهورية مصر العربية وذلك فيما يتعلق بتوريد الأرز والخدمات فى نطاق العقود التى تم اقرارها .

(ج) ضمان أن الأرز المشتري فى نطاق المنحة يسهم اسهاماً فعالاً فى الاستقرار وتنمية الاقتصاد المصرى ، و

(د) تحمل كافة المصاريف اللازمة لتنفيذ المنحة بما فى ذلك مصاريف نقل الأرز المشار إليه فى (أ) من الفقرة الفرعية

(١) من الفقرة ٣ ، بخلاف تلك التى تغطيها المنحة .

(٢) لا يعاد تصدير الأرز المشتري في نطاق المنحة من جمهورية مصر العربية .

٧ - (١) تودع حكومة جمهورية مصر العربية مبلغا بالعملة المصرية يعادل المسحوبات بالين الياباني المستخدمة في شراء الأرز المشار إليه في (أ) في الفقرة الفرعية (١) من الفقرة (٣) في حساب يفتح باسمها في بنك القاهرة .

ويتم الأيداع خلال فترة ثلاث سنوات من تاريخ دخول الترتيبات الحالية حيز التنفيذ ، ما لم تتفق السلطات المعنية بالحكومتين على خلاف ذلك .

(٢) تستخدم المبالغ المودعة وفق ذلك في أغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية بما في ذلك الانتاج الغذائي في جمهورية مصر العربية .

(٣) تتشاور السلطات المعنية في الحكومتين بشأن استخدام المبالغ المودعة في الأغراض المذكورة .

٨ - تتفق السلطات المعنية في الحكومتين عن طريق التشاور فيما بينها على المزيد من التفاصيل الاجرائية اللازمة لتنفيذ الترتيبات الحالية .

٩ - تتشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أى أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيدا للترتيبات السابقة بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للاخطار الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية الذي يفيد اتمام الاجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة من ثلاثة أصول باللغات اليابانية والعربية والانجليزية ولكن منها نفس الحجية ، وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص الانجلىزى .
كما أشرف بأن أوكد بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية الترتيبات السابقة وأوافق على أن مذكرة سعادتكم وهذه المذكرة تعتبران بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبغ سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للاخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد اتمام الاجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة من ثلاثة أصول باللغات العربية واليابانية والانجليزية ولكن منها نفس الحجية ، وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص الانجلىزى .
واننى لأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظيم تقديرى .

وزير الدولة

للتعاون الدولى

دكتور / موريس مكرم الله

المحضر

المتفق عليه حول التفاصيل الاجرائية

بالاشارة الى الفقرة ٨ من المذكرات المتبادلة بين حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بتاريخ ١٢ أبريل ١٩٨٨ بشأن التعاون الاقنصادى اليابانى لتوريد الأرز (المشار اليه فيما بعد « المذكرات المتبادلة ») فان ممثلى حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية يرغبون فى تسجيل التفاصيل الاجرائية التالية التى تم الاتفاق عليها بين السلطات المعنية فى الحكومتين :

١ - يكون شراء الكمية الاضافية من الأرز والخدمات اللازمة لنقلها المشار اليها بالفقرة الفرعية (٢) من الفقرة (٣) من المذكرات المتبادلة . فى حدود قسمة الفرق بين التكلفة التقديرية للخدمات اللازمة للنقل المشار اليها فى (ب) من الفقرة الفرعية (١) من الفقرة سالفة الذكر والتكلفة الفعلية عندما تكون الأخيرة أقل من السابقة .

٢ - (١) يصدر التفويض بالدفع المشار اليه في الفقرة الفرعية (٢) من الفقرة (٥) من المذكرات المتبادلة بالبن اليابانى لكل عقد .
 (٢) يتماثل مبلغ التفويض بالدفع مع مبلغ العقد .
 (٣) ينتهى سريان التفويض بالدفع بعد آخر يوم فى فترة سريان المنحة حسبما ورد بالفقرة ٢ من المذكرات المتبادلة (يشار اليه فيما بعد بـ «اليوم الأخير») . ومع ذلك فان المستندات المطلوبة فى التفويض بالدفع يجب تقديمها للبنك اليابانى المصرح له بالتعامل فى الصرف الأجنبى المشار اليه فى الفقرة الفرعية (١) من الفقرة (٥) من المذكرات المتبادلة قبل اليوم الأخير بخمسة عشر يوما على الأقل .

٣ - (١) فيما يتعلق بالفقرة الفرعية (١) من الفقرة (٧) من المذكرات المتبادلة فان المبلغ المعادل للمسحوبات بالبن اليابانى يتم حسابه بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية بمتوسط سعر صرف شهر أبريل ١٩٨٨ لكل من البلدين المعلن لصندوق النقد الدولى . ومن ثم يتم اختيار حكومة اليابان بالمبلغ المحتسب .
 (٢) تقوم حكومة جمهورية مصر العربية باخطار حكومة اليابان بسعر بيع الأرز المشتري طبقا للمذكرات المتبادلة وموقف الايداع .
 (٣) فيما يتعلق بالفقرة الفرعية (٣) من الفقرة (٧) من المذكرات المتبادلة تقوم حكومة جمهورية مصر العربية باعداد « برنامج الاستخدام » للمبلغ المودع والذي يشمل أسماء مشروعات محددة وتفصيلها ومبلغ النقد المخصص لها . وتتشاور الحكومتان فى « برنامج الاستخدام » .

وزير الدولة
 للتعاون الدولى
 دكتور / فورييس مكرم الله

سفير فوق العادة ومفوض
 عن اليابان لدى جمهورية
 مصر العربية
 السيد / هيروشى هاشيموتو

القاهرة في ١٢ أبريل ١٩٨٨

صاحب السعادة :

دكتور / مورييس مكرم الله

وزير الدولة للتعاون الدولي

« أشرف بأن أشير الى المناقشات التي تمت مؤخرا بين ممثلى حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادى اليابانى الذى يقدم فى اطار اتفاق المعونة الغذائية لعام ١٩٨٦ ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - تتيح حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقا للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها الى ثلاثمائة مليون (٣٠٠.٠٠٠.٠٠٠ ين) والمتار اليها فيما يلى بـ « المنحة » .

٢ - تتاح المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية وبين ٣١ مارس ١٩٨٩ ، الا اذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المعنية بالحكومتين على مد هذه الفترة .

٣ - (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء الأرز والخدمات المدرجة أدناه :

(أ) أرز تايلاندى تصل قيمته الى مائتين وخمسين مليون ين (٢٥٠.٠٠٠.٠٠٠ ين) فوب ، و

(ب) الخدمات الضرورية لنقل الأرز المشار اليه فى الفقرة الفرعية (أ) أعلاه تصل قيمتها الى خمسين مليون ين (٥٠.٠٠٠.٠٠٠ ين) من موانى فى مملكة تايلاند الى سوانى فى جمهورية مصر العربية .

(٢) مع عدم الاخلال بما جاء في نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه وعندما ترى الحكومتان أن ذلك مناسباً فإنه يمكن استخدام جزء من المبالغ المشار إليه في (ب) من الفقرة الفرعية المشار إليها في شراء كمية إضافية من الأرز والخدمات اللازمة لنقلها .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها عقوداً بالين الياباني مع رعايا يابانيين اشراء الأرز والخدمات المشار إليها في الفقرة (٣) وتقوم حكومة اليابان باقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة (ويقصد بعبارة الرعايا اليابانيين عند استخدامها في الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون) .

٥ - (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالين الياباني لتغطية المستحقات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها بمقتضى العقود التي تم اقرارها طبقاً لما نص عليه في الفقرة ٤ (والمشار إليها فيما يلي بـ « العقود التي تم اقرارها ») في حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية في أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل في الصرف الأجنبي الذي تحدده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها (ويشار إليه فيما بعد بـ « البنك ») .

(٢) تتم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد الى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها .

(٣) أن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقي المدفوعات بالين الياباني من حكومة اليابان والقيام

بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف في العقود التي تم
اقرارها . ويتم الاتفاق على التفاصيل الاجرائية الخاصة بدائنية
ومديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة
جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها .

٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الاجراءات اللازمة لـ :

(أ) ضمان التفريغ والافراج الجسركى الفورى فى موانى التفريغ
بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلى للأرز المشتري
فى نطاق المنحة .

(ب) كفالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية
أو ضرائب داخلية أو رسوم مالية أخرى قد تفرض فى
جمهورية مصر العربية وذلك فيما يتعلق بتوريد الأرز
والخدمات فى نطاق العقود التى تم اقرارها .

(ج) ضمان أن الأرز المشتري فى نطاق المنحة يسهم اسهاماً
فعالاً فى استقرار وتنمية الاقتصاد المصرى ، و

(د) تحمل كافة المصاريف اللازمة لتنفيذ المنحة بما فى ذلك
مصاريف نقل الأرز المشار اليه فى (أ) من الفقرة الفرعية
(١) من الفقرة (٣) ، بخلاف تلك التى تغطيها المنحة .

(٢) لا يعاد تصدير الأرز المشتري فى نطاق المنحة من جمهورية
مصر العربية .

٧ - (١) تودع حكومة جمهورية مصر العربية مبلغاً بالعملة المصرية يعادل
المسحوبات بالين اليابانى المستخدمة فى شراء الأرز المشار اليه
فى (أ) فى الفقرة الفرعية (١) من الفقرة (٣) فى حساب يفتح
باسمها فى بنك القاهرة .

ويتم الأيداع خلال فترة ثلاث سنوات من تاريخ دخول الترتيبات الحالية حيز التنفيذ ، ما لم تتفق السلطات المعنية بالحكومتين على خلاف ذلك .

(٢) تستخدم المبالغ المودعة وفق ذلك في أغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية بما في ذلك الانتاج الغذائي في جمهورية مصر العربية .

(٣) تتشاور السلطات المعنية في الحكومتين بشأن استخدام المبالغ المودعة في الأغراض المذكورة .

٨ - تتفق السلطات المعنية في الحكومتين عن طريق التشاور فيما بينها على المزيد من التفاصيل الاجرائية اللازمة لتنفيذ الترتيبات الحالية .

٩ - تتشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أى أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيداً للترتيبات السابقة بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للاخطار الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد اتمام الاجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

جرت هذه المذكرة من ثلاثة أصول باللغات اليابانية والعربية والانجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص الانجليزى .

• انى، لأتتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظيم تقديرى .

سفير فوق العادة ومفوض

عن اليابان لدى جمهورية مصر العربية

هيروشى هاشيموتو

المحضر

المتفق عليه حول التفاصيل الاجرائية

بالإشارة الى الفقرة ٨ من المذكرات المتبادلة بين حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بتاريخ ١٢ أبريل ١٩٨٨ بشأن التعاون الاقتصادي الياباني لتوريد الأرز (المشار اليه فيما بعد بـ « المذكرات المتبادلة ») فان ممثلى حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية يرغبون فى تسجيل التفاصيل الاجرائية التالية التى تم الاتفاق عليها بين السلطات المعنية فى الحكومتين :

١ - يكون شراء الكمية الاضافية من الأرز والخدمات اللازمة لنقلها المشار اليها بالفقرة الفرعية (٢) من الفقرة (٣) من المذكرات المتبادلة ، فى حدود قيمة الفرق بين التكلفة التقديرية للخدمات اللازمة للنقل المشار اليها فى (ب) من الفقرة الفرعية (١) من الفقرة سالفة الذكر والتكلفة الفعلية عندما تكون الأخيرة أقل من السابقة .

٢ - (١) يصدر التفويض بالدفع المشار اليه فى الفقرة الفرعية (٢) من الفقرة (٥) من المذكرات المتبادلة بالين اليابانى لكل عقد .

(٢) يتماثل مبلغ التفويض بالدفع مع مبلغ العقد .

(٣) ينتهى سريان التفويض بالدفع بعد آخر يوم فى فترة سريان المنحة حسبما ورد بالفقرة (٢) من المذكرات المتبادلة (يشار اليه فيما بعد بـ « اليوم الأخير ») . ومع ذلك فان المستندات المطلوبة فى التفويض بالدفع يجب تقديمها للبنك اليابانى المصرح له بالتعامل فى الصرف الأجنبى المشار اليه فى الفقرة الفرعية (١) من الفقرة (٥) من المذكرات المتبادلة قبل اليوم الأخير بخمسة عشر يوما على الأقل .

٣ - (١) فيما يتعلق بالفقرة الفرعية (١) من الفقرة (٧) من المذكرات المتبادلة
فان المبلغ المعادل للمسحوبات بالين الياباني يتم حسابه بواسطة
حكومة جمهورية مصر العربية بمتوسط سعر صرف شهر أبريل
١٩٨٨ لكل من البلدين المعلن لصندوق النقد الدولي . ومن ثم
يتم اخطار حكومة اليابان بالمبلغ المحتسب .

(٢) تقوم حكومة جمهورية مصر العربية باخطار حكومة اليابان
بسعر بيع الأرز المشتري طبقاً للمذكرات المتبادلة وموقف الأيداع .

(٣) فيما يتعلق بالفقرة الفرعية (٣) من الفقرة (٧) من المذكرات المتبادلة
تقوم حكومة جمهورية مصر العربية باعداد « برنامج الاستخدام »
للمبلغ المودع والذي يشمل أسماء مشروعات محددة وتفصيلها
ومبلغ النقد المخصص لها . وتتشاور الحكومتان في « برنامج
الاستخدام » .

وزير الدولة
للتعاون الدولي
دكتور / موديس مكرم الله

سفير فوق العادة ومفوض
عن اليابان لدى جمهورية
مصر العربية
هيروشي هاشيموتو

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢١٩ لسنة ١٩٨٨ الصادر بتاريخ ١٥/٥/١٩٨٨ بشأن الموافقة على الخطاب المتبادل بين جمهورية مصر العربية واليابان والتي تتيح بمقتضاه الحكومة اليابانية للحكومة المصرية منحة مقدارها ٣٠٠ مليون ين ياباني لشراء أرز تايلاندي ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ٦/٦/١٩٨٨ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٩/٦/١٩٨٨ ؛

قرار :

(مادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية الخطاب المتبادل بين جمهورية مصر العربية واليابان والتي تتيح بمقتضاه الحكومة اليابانية للحكومة المصرية منحة مقدارها ٣٠٠ مليون ين ياباني لشراء أرز تايلاندي .

ويعمل به اعتبارا من ٢٧/٦/١٩٨٨

نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية

د. أحمد عصمت عبد المجيد